

من حوالهم من حرام الظلمة منافع يرضونهم في الله تعالى جميعا وروى عثمان بن ثابت انه
سأله واحد من الجنون وقال ابن الطيرين فسكت واظهر ان فيه صحما فان يكون سبها
الظلمة فيكون هو ارشاده الى الطيرين عينا على الظلم وعنده عليه السلام ان الله تعالى
لعن علماء بني اسرائيل اذا اطوا الظالمين في معاشهم ومن المعاونة على الاثم ببيع
السيرة لاهل الفتنة وقطاع الطريق ومن المعاونة ببيع الامر لمن يعمل الفاحش وكذا
بيع الخمر لشاربة وكذا حنط اللباس الذي يلبسه حرام على النصارى ومن المعاونة بتبعية
المزول والحضا والطعام لشرب الخمر وان لم يشرب بالمهني وكذا حمل الخمر اليه وحمل العصور
ليكون خمر او غرس الكرم ليحصل منه خمر هذه معاونة المعصية ومن المعاونة القيادة
بين الرجل وبين معشوقه او بين معشوقه من الامر اذا سبب رجل صلايا الفاحشة
والفاظ التبعية ان تجت المشهور ان تبسبه في مقابلة شتمه هو المعاونة ومن المعاونة
تعليم القرآن او العلم بتبديله ان يقرأه غير وجهه الله تعالى مثل المعلم من علم السيف
لقاطع الطريق ومن المعاونة ان يهين بشيئ بغيره يبدل الحج وينتال من الناس ويقول انا اريد
ان اذهب الى الحج اعينوني في نفقة الطريق فالاعطى له حرام الا ان يعطوا ما يكفيه في
الذهب والعود او يعطوا ان يخرجه يمينونه في كفايته ذاهبا وجائيا وان لم يعطوا
بذلك وهم لا يعطون كفايته ايضا حرام عليهم اعطاشي لان ذلك سبب لدخوله فيما
قدرة له عليه كالعطش والجوع والتعب التي تؤدي الى الموت وترك الضلوة وكلفت
الناس القيام بقوة وسفينة والاقصاء الى الموت كاهو مشاهد كثيرا الوقوع في طريق الحج
فيتم في اثناء الطريق ميتين بعد ان خالفوا امر الله في حق انفسهم واقعدوا الخواص المسلمين
من علم حالهم من العقافة في اثم فيكون المعطل حرام شيئا فيما وقع بهم وهذا بخلاف
ما اذا كانوا في الطريق على المال فانه يتعين على من علم حالهم عانتهم بما تسرف في الوقت
ولو بالمشية والقرعة وهم في حال ان يكتبه محرم عليهم لا يجوز لهم ان يتوردوا المشاة
بها كذا في المدخل لان الحرام ومن المعاونة على المعصية الشفاعة والسعي عند
السلطان او عند الوزير او عند من كان شفاعة مقبولة عنده فانه لمن يسبب الامارة

والعقوبة

والتولية وفي هذا الزمان او يريد ان يكون عشارا او يرد الامانة على يد المال
فان اكثر من تطرد هذه الامور ظالم خان لا يوجد في الوقت من رجل يستقيم عادلا فار من
من القناعة فان كنت لا تصدق كل من هذا ان لم يخدعوا معا وانظر في هذه المصالح فقل
ان اضلت هذا الاثر اطلع على خاشنة منتمه لا قليلا منهم والشفاعة لولا للموصل
الوجه الامور معاونة على الاثم ومن المعاونة على المعصية ان يبني دارا او مكانا
ومن لا يطابقه موسومة بقلندرية ويقال لهم بالقران اشق وان يجعلهم ويقا على
فان فاعل هذه الاعمال يكون سببا لهم في انواع كثرهم ومعاصيهم ويندعتهم
في ذلك المكان فانتم اذا اجتمعوا في مكان واحد يكثر سوادهم ويحتمل عنهم المناسق
واهل الاهواء واهل اللغو والمبصر مع الهم من كل جانب سببا للناس وازاد لهم
فيحصل في المكان هذا عظيم لاي شيء مثله كاهو مشاهد معروف في ولاية الروم والبلدان
عندنا ان يبني مدرسة في هذا الزمان لطلاب العلم فان عانتهم او اكثرهم يعلمون العلم
لغرض حصول الدنيا لهم ويجعل من العلم وسيلة للجمع حطام الدنيا فانه حرام وبن
المدرسة مع من علم على هذا الحرام فان جعل العلم وسيلة للدنيا حرام بالاجماع ولو زعم
الباقي بان قال ان ينشاء المدرسة من عمل الخير وانا ببيتها لله تعالى وينتج فيه الخير
لا للشر ومن عمل فيها من الشرفا لوبا عليه وانا ما يجوز وهذا الفعل لعمري ما يتقوا هذا
فيمن عمل سيفا لقاطع الطريق ثم زعم ان الشيف الاله الجهاد وانا عملته لله تعالى
ومن استعمله لقاطع الطريق فربما له عليه هل يفتت الكلامه فهذا كلامه رعب
فاسد وامثال هذه المعاونات المذكورة على المعصية لا يبعد ولا يصح ولا يمكن
افرادها الا بالاحسن وبالمجمله كل شئ منتمه عنده في الشيع الشريفة والمعونة فيها
على الفاعل على معاونة على الاثم والعدوان المعصية لله تعالى ومن المعاونة
عمل الات الطرب والهوكا الطيبون والبريط والظبا وغيرها لك من الات الطرب وكذا
تعليمها من المعاونة على الاثم وكذا تعليم الرقيل والعرافة وعلم فارسيات فانه سبب
للكذب والغرور واختد اموال الناس بالباطل وكذا تعليم التنا الجارية حتى يكون